

المجلس (8) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد المحسن العياد | #الشيخ_عبدالمحسن_العياد

عبدالمحسن العياد

انه طعام الجن وقد جاء في بعض الاحاديث ان الله يجعل على العظم يعني من اللحم ويجعل على الروز يعني شيئا تستفيد منه جواب اجل ثم قال انها امتك - 00:00:00

هي المقصودة انها ذلت والا فان الجن هم من امته صلى الله عليه وسلم. لانه مبعوث الى الثقلين الجن والانسان آآ ذكر آآ انهاء امتك يعني الذين هم من جنسك - 00:00:15

الذين هم من البشر والا فان الجن هم من امة محمد صلى الله عليه وسلم لانه مبعوث الى الثقلين الجن والانسان صلوات الله وسلامه وبركاته عليه قال حدثنا حيوة بن شريح الحمصي ثقة - 00:00:28

اخراج حديث البخاري وابي داود والترمذى البخاري وابو داود والترمذى ونسائي وابن مالك وابن مالك. آآ البخاري وابو داود وابن ماجة. البخاري وابو داود والترمذى وابن ماجة وابن شريح المصرى وهو فوقه يعني هذا طبقة متاخرة للحمصي طبقته متاخرة واما حوضه بن شريح المصرى طبقته - 00:00:50

متقدمة وقد خرج حديث الارض بشدة ولم يخرج له النتائج ولهذا ما مر بانفسنا من نتائج من شيوخه حي واحد بل ومر في اسانيده ذلك المصرى الذي يعني يأتي ذكره كثيرا - 00:01:16

في الاسانيد عن ابن عياش عن ابن عياش وهو اسماعيل ابن عياش اسماعيل قالوا هو صدوق في رواية عن اهل بلده واذا روى عن غيرهم يكون مخلطا. وهنا روايته عن اهل بلده لانه حمصي. والذي روى عنه حمصي - 00:01:34

يعني ايش كيف؟ اخذ حديثهم البخاري في في اليدين. البخاري في رفع اليدين واصحاب السنة الرابعة. البخاري في رفع اليدين واصحاب السنة الرابعة عن يحيى نعم عن يحيى ابن ابي عمرو السيدان. عن يحيى ابن ابي عمرو الشيباني - 00:01:58

وهو ثقة نعم اخرجه البخاري بالاذن المفرد اخرجه وهو ثقة اخرجه البخاري في هذا المفرد وخالف من الرابعة. عن عبد الله بن الديلمي عن عبد الله بن الديلمي وهو ثقة اخرجه ابو داود والنمسائي ابن ماجة. اخرجه ابو داود والنمسائي وابن ماجة. الحمد لله ابن مسعود. عن عبدالله بن مسعود الهدى لصاحب رسول الله - 00:02:16

صلى الله عليه وسلم من المهاجرين وهو من فقهاء الصحابة وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة. وبعض العلماء يقول انه احد العبادي اربعة ولكن المشهور ان العبادة الرابعة ليس فيهم عبد الله ابن مسعود لانهم من صغار الصحابة الرابعة من صغار الصحابة وكانوا في اسنان - 00:02:37

قاربة واما عبد الله بن مسعود فهو من كبار الصحابة وهو من تقدمت وفاته لانه توفي سنة اثنين وثلاثين واما اولئك فقد عاشوا وادركتهم ذنب غير لم يدركه عبد الله بن مسعود - 00:03:00

فالعبادة الرابعة هم المتقاربون في السن الذين هم من قبل الصحابة. وليس عبدالله بن مسعود منهم وقد قال بعض اهل العلم انه واحد منهم ولكن رأى الصحيح آآ انه آآليس منهم وانهم آآ - 00:03:16

آآ الرابعة المتقاربون في السن الذين هم عبدالله بن عباس وعبد الله بن مسعود بن عمر وعبد الله بن الزبير قال رحمه الله تعالى بباب الاستئنف بالحجارة - 00:03:35

قال حدثنا سعيد ابن منصور وقصيدة ابن سعيد قالا حدثنا يعقوب ابن عبد الرحمن عن أبي حازم عن مسلم ابن قرد عن عروة عن عائشة رضي الله عنها إن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار
يستطيع به - 00:03:50

فانها تجزئ عنه الامر الذي هو الاستئمار والاستنجاء والاستطابة هذان الاخوان اه يستعملان او يطلقان على ما يحصل بالماء وعلى ما يحصل بالحجارة لانه كله يقال له يعني استنجاء واستطابة - 00:04:10

اذا استعمل الماء فهو استطابة اذا استعمل الماء فهو الخطابة اه فهو الاستنجاء وان استعمل الحجارة فهو استنجاء.
وكذلك الاستطابة سواء كان في الماء او الحجارة. كل ذلك يقال له استقامة لكن الاستجمام - 00:04:31

انما يكون بالحجارة فقط لا يكون بالماء الاستجمamar لا يكون الا بالحجارة يعني مأخوذ من استعمال الجمار وهو الحصى الاستجمamar
استعمال الحصى في ازالة الخارج والجمار هو الحصى فهو خاص - 00:04:51

اذا نسي بالحجارة. اما الاستنجاء والاستقامة فانه فانها تصلح للحجارة للماء وللحجارة وهنا قال الاستنجاء بالحجارة الاستنجاء عمر
بالاستنجاء لانه يكون بالماء ويكون بالحجارة وهنا قال الاستنجاء بالحجارة يعني والاستنجاء هي مأخوذة من النجو وهو القطع -
00:05:10

والقطع يكون بالماء قطع اثر الخارج يكون بالماء ويكون بالحجارة يقوم بالماء ويكون بالحجارة هذا هو معنى الاستنجاء القطع قطع
اثر خارجي سواء كان بالماء او بالحجارة ثم ورد ابو داود رحمه الله حديث عائشة. نعم. حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استنجى - 00:05:34

اذا ذهب أحدكم اذا ذهب أحدكم الى الغائب فليأخذ ثلاثة احجار يستطيع بهن فانها تجزئ عنه. وتطلب بهن فانها تجزئ عنه. يستطيع
بهن يعني يستنجي بهن كان الاستقامة و تستعمل كما قلت للماء وللحجارة - 00:06:01

وقوله آآفليأخذ فليذهب هذا يدل على ان الانسان يحرص على ان يحصل هذا الذي يقوم به قطع لانه يعني اذا ذهب في الخلاء يأخذ
معه ثلاثة احجار اذا كانت الارض التي جلس فيها ليس فيها حجارة يعني يأخذ ثلاثة احجار - 00:06:24
يأخذ ثلاث احجار لكن اذا كانت الارض التي فيها حجارة يأخذ من الارض التي هو جالس عليها. الارض التي هو جالس فيها يأخذ
منها فيه الداللة على استعمال الحجارة واستعمال الثلاثة - 00:06:45

وانه لا يستنجي باقل من ثلاث احجار. اللهم الا اذا كان الحجر كبيرا وله ثلاث شعب فان كل شعبة هي يعني بمنزلة المهللة الحجر قال
بعض اهل العلم اذا استنجى بحجر كبير له ثلاث شعب - 00:07:03

فان ذلك يقوم مقام الثلاثة الحجارة. ثلاث الاحجار نعم قال حدثنا سعيد بن منصور. سعيد بن منصور ثقة اخرجه اصحابه. وكتيبة بن
سعيد. وكتيبة بن سعيد بن جميل البغدادي فقط اخذ - 00:07:21

قال حدثنا يعقوب ابن عبد الرحمن. قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن وهو القاري وهو ثقة اخرجه اصحاب السن ستة الا اصحابك
اثنين ستة الا ابن ماجة عن ابي حازم عن عروة ابن دينار - 00:07:39

ابي حازم ابن دينار مشهور بكنيته وحديث اخرجه في مسلم ابن قرد عن مسلم ابن قرب وهو ضعيف مقبول مقلوب وهو مقبول
اخراج حديثه ابو داود ابو داود والنسيائي العروة؟ عن عروة ابن الزبير ابن العوام - 00:07:54

ثقة الفقيه احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين. وحديث اخرجه الخامس في السن. عن عائشة رضي الله تعالى عنها ام
المؤمنين الصديقة بنت الصديق وهي واحدة من سبعة اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:17

قال حدثنا عبد الله بن محمد النقيري قال حدثنا ابو معاوية عن هشام ابن مروء عن عمرو ابن خزيمة عن خزيمة
عن ابن ثابت رضي الله عنه انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن الاستقامة فقال بثلاثة احجار - 00:08:34
ليس فيها رجيع. قال ابو داود كذا رواه ابو اسامة وابن نمير عن هشام يعلي ابن عروة ثم اورد ابو داود رحمه الله حديث عائشة
حديس خزيمة بن ثابت نعم حديث خزيمة بن ثابت رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استنجى احدكم -

سئل عن الاستفاضة. سئل عن الاستفاضة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الاستطابة فقال بثلاثة احجار ليس فيها رجيع. وقال بثلاث احجار ليس فيها رجيعا ليس فيها روع - [00:09:16](#)

ليس فيها يعني آرجيع يعني مطلقة يعني ولكن المقصود الذي يعني فيه الطهارة هو ما يؤكل لحمه هذا هو الذي يعني يكون طاهرا. واما اذا كان نجسا فكما عرفنا لا يزيد النجاسة الى نجاسة - [00:09:26](#)

فقال قال ابو داود بثلاثة احجار ليس فيها رجيعا ليس فيها روض. وقد سبق ان مر انه لا عظم ولا روي. لا عظم ولا رؤوف لأنها الجن قال ابو داود كذا رواه ابو اسامة وابن نمير عن هشام يعني ابن عروة. يعني هذه طريقة اخرى يعني هذه - [00:09:44](#)

للإشارة الى ان في طريق اخرى يعني انها مثل آآ الطريق السابقة قال حدثنا عبد الله بن محمد بن تبيي. عبد الله بن محمد النخيلي ثقة اخرجه حديث البخاري واصحاب السنة الاربعة. عن ابي معاوية محمد بن خالد بن الظريف الكوف - [00:10:06](#)

وهو ثقة اخرجه اصحاب السنين ستة عن هشام ابن عروة عن هشام يعني ابن الزبير وهو نعم ثقة ربما وما دلت اخرج من ستة. عن عمر ابن نعم؟ عمرو ابن عن عمر بن خزيمة. عن عمرو بن خزيمة وهو مقبول وجوه - [00:10:22](#)

داود ابن مالك. مقبول اخذ حديث ابو داود وابن ماجة. عن عمارة ابن خزيمة فهو ثقة. نعم. اخرج له اصحاب السنن. اخرجه اصحاب اربعة عن خزيمة ابن ثابت عن خزيمة ابن ثابت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحب الشهادتين - [00:10:42](#)

الذى قال الذى جعل شهادته عن شهادة رجلين وهذا من خصائصه رضي الله تعالى عنه وذلك ان له قصة النبي صلى الله عليه وسلم كان يعني آآ حصل بينه وبين آآ يعني اعرابي يعني بيع - [00:10:59](#)

الاعرابي قال له النبي قال كذا وهو قال كذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يشهد ما انقدم للشهادة فجاء خزيمة بن ثابت وقال انا اشهد كيف تشهد؟ قال الله تعالى ارسلك نصدقك في اه بما - [00:11:17](#)

من السماء وما يأتي من الوحي ولا نصدقك في كلام في آآ مع اعرابي يعني كل ما تقوله صدق انت قلت هذا الكلام فانا اشهد انك صادق اشهد انك صادق فان الاسلام جعل شهادته بشهادة رجلين. ولهذا قالوا للشهادتين عندما الحافظ ابن حجر في التقرير وعندما في ترجمته قال ذو الشهادتين - [00:11:42](#)

يعنى شهادتي بргلين شهادة رجلين وهذا من خصائصه ان يكون شهادة رجل عن شهادة رجلين هذا من خصائص هذا الرجل وكان ذلك بهذه المناسبة العظيمة التي وفق فيها لنھب الصواب الاعتراف به مع انه ما حظر يعني الذي جرى بينهما ولكنه شهد لقول الرسول - [00:12:05](#)

صلى الله عليه وسلم لانه هو صادق فيما يقول في كل ما يقول صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. والحديث اخرجه. مسلم واصحاب السنة. اخرجه مسلم واصحاب السنة الاربعة قال ابو داود كما رواه ابو اسامة. ابو اسامة هو حماد ابن اسامة - [00:12:30](#)

ابو اسامة حماد ابن اسامة وهو فقه اخرجه الخامس من ستة. وابن نمير. وابن نمير هو عبد الله بن نمير. وهو فقه اخرجه اصحابه عن هشام ابن عروة قال رحمة الله تعالى باب في الاستبراء قال حدثنا قصيبة ابن سعيد وخلف ابن هشام المقرئ - [00:12:46](#)

قال حدثنا عبد الله ابن يحيى التوأم قال وحدثنا عمرو بن عوف قال اخبرنا ابو يعقوب التوأم عن عبد الله ابن ابي مليكة عن امه عن عائشة رضي الله عنها - [00:13:06](#)

ما قالت بال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقام عمر رضي الله عنه خلفه بكوب من ماء فقال ما هذا يا عمر فقال هذا ماء تتوضأ به. قال ما امرت كلما قلت ان اتوضأ ولو فعلت لكانست سنة. ثم - [00:13:21](#)

اورد ابو داود رحمة الله هذه بباب الاستبراء والاستبراء يعني هو الاستطابة والاستنجاء يعني آآ يعني التخلص من اثر الخارج يعني آآ من الانسان هذا هو الاستبراء وقد سبق ان مر ترجمة اخرى متقدمة المقصود بها عدم التنزه - [00:13:41](#)

من البول في قصة اللذان يعنban وما يعنban في كثير. اما احدهما فكان لا يستبرأ فذكر يعني الخبرة هناك وذكره هنا على اعتبار ان

هناك يعني التهاون في مسألة البول وكونه يقع على جسد الانسان او يقع على ثياب الانسان فلا يبالي به. وهنا - [00:14:15](#)
يعني معناه التخلص منه عندما يجلس يعني لقضاء الحاجة يعني لا يقوم الا وقد تخلص من البول ولم يبقى يعني آلم يحصل يعني شيئاً يعني يترب على استعجاله بل يعني يبقى في مكانه حتى ينتهي من قضاء حاجته ويُسْلِل اثر الخارج بالماء او الحجارة - [00:14:35](#)

وقد اورد ابو داود رحمة الله حديث عائشة حديث المؤمنين عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال قال
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:15:01](#)

فقام عمر خلفه بكوب من ماء فقال ما هذا يا عمر؟ فقال هذا ماء تتوضأ به. قال نعم قال ما امرت كلما قلت ان اتوضأ ولو فعلت
ل كانت سنة. قال اقبل رسول الله صلی الله عليه وسلم وقام امر وراءه معه - [00:15:11](#)

ووقدوا من ماء فقال ما هذا يا عمر؟ قال اردت ان ان تتوضأ. قال وما امرت كلما قلت ان اتوضأ ولو فعلت لكان ذلك سنة وفسر قوله
تتوضأ بشيئين اما بالوضوء اللغوي - [00:15:31](#)

الذى هو الاستنجاج به وهو النظافة والتزاهة وقطعة الغرب واما الوضوء الشرعي الذي هو غسل الوجه واليدين ومسح الرأس الرجلين
وغسل الرجلين. يعني ففسر بهذا وبهذا والمقصود ان انه في في حال قضاء الحاجة يمكن - [00:15:49](#)

آلا يستغني عن الماء بالحجارة وانه لا يلزم ان تكون الحذاء ان يكون الماء هو الذي يستطاب به ويستنجي به. بل يمكن الحجارة انها
تسلب. وهذا فيه اشارة الى ان هذا تعب وان هذا تعب. ولو ان النبي صلی الله عليه وسلم التزم الماء لكان ذلك سنة وشق على الناس - [00:16:15](#)

يعني معناها ان الناس يلزمهم دائماً يكون معهم ماء ولا يحتاجون بالحجارة ففي هذا التخفيف على هذه الامة
هو بيان ان السنجة يمكن حتى مع وجود الماء للاستجمار - [00:16:37](#)

ويعني يمكن حتى ما وجود الماء لكن لا شك ان الماء اتم واكمم وما فعله النبي صلی الله عليه وسلم فيه بيان ان ازالة اثار الخارج
فالانسان في حال قضاء حاجته - [00:16:53](#)

يحصل بالماء وتحصل بالحجارة وان الماء ليس بمتعبين وان هذا من تخفيف الله عز وجل وتيسيره على هذه الامة. ويحتمل ان يكون
المراد في الوضوء الشرعي الوضوء الشرعي الذي هو له فرض - [00:17:13](#)

ويعني وهو يدل على ان انه لا يلزم بعد كل قضاء حاجة ان الانسان يتوضأ الوضوء الشرعي وكذلك ايضاً لا يلزم ان يستنجي بالماء بل
يمكن يستنجي بالحجارة فكل ذلك يعني يدل عليه الحديث يحتمل هذا يحتمل وبعض اهل العلم رجح الوضوء شرعاً وبعضهم رجح
الوضوء اللغوي - [00:17:34](#)

وكما هو معلوم لزوم ذلك وتعينه ليس يعني آلا ليس هناك ما يدل عليه. ولكن لا شك ان كل انسان يكون على وضوء ودائماً يكون على
وضوء لا شك انه احسن. ولا شك انه خير للانسان ان يكون على وضوء - [00:18:00](#)

نعم قال حدثنا قصيبة ابن سعيد وخلف ابن هاشم المقرئ خلف ابن هشام اباً سعيد مر ذكره خلف ابن هشام المقرئ
هو صدوق اخرجه مسلم وابو داود وهو ثقة اخرجه مسلم وابو - [00:18:20](#)

داود قال حدثنا عبد الله اباً يحيى التوأم. قال حدثنا عبد الله اباً يحيى التوأم وفطعي اخرج حديثه ابو داود وابن ماجة. اخرج
حديث ابو داود وابن ماجة. قال وحدثنا عمرو بن عوف - [00:18:37](#)

ايوة عمرو بن عوف قال اخبرنا ابو يعقوب التوبيه. هذه لتحول من اسناد الى اسلام كما سبق ان عرفنا لانه جاء رجع من جديد واتى
باسناد اخر ذكر شيخاً له وهو عمرو بن عوف - [00:18:54](#)

وكل منهما الشيختين يروي عن التوأم الا ان الاول ذكره بمثله ونسبة ولقبه. واما الثاني فذكره بلقبه بكليته ولقبه بكليته يعني
هذا هو الفرق بين الاسنادين حوى اخبرنا قال وحدثنا عمرو بن عون قال اخبرنا ابو يعقوب - [00:19:08](#)

ابو يعقوب التوأم هو عمرو بن يحيى. هو عمرو بن يحيى التوأم. هو عبد الله بن يحيى التوأم يعني ذكر في الاول

باسمها ونسبة ولقبه وفي الثاني بكنيته ولقبه - 00:19:34

نعم عمرو بن عوف بن عوف شيخ النسائي ايه يا شيخ ابي داود بالطريقة الثانية ثقة اخرج حديثه اصحاب الكتب الستة عن عبد الله ابن ابي عن عبد الله بن عبيد الله - 00:19:51

ابن ابي مليكة ووثقها اخرجه حديث واصحابه عن امه وهي ميمونة بنت الوليد وهي ثقة اخرج حديثها ابو داود ابن اخذ حدیث ابو داود وابن ماجة عن عائشة. عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وقد نرافقها - 00:20:04

قال رحمة الله تعالى باب في الاستنجاء بالماء قال حدثنا وهب ابن بقية عن خالد يعني والحديث يعني كما هو معلوم ضعيف لانه يعني يدور على هذا الشخص الذي هو آ عبد الله - 00:20:21

عن عبد الله بن يحيى التوأم ابو يعقوب. نعم لكن اه لكن معناه وهو كون الانسان يعني يكتفي بالحجارة عن الاستنجاد لا ما عليه لان استعمال ثلاث احجار وتنجي بثلاثة احجار كل هذا يدل على انها يمكن انك تستعمل وانها مالية بلادك - 00:20:36

فليس انه تعين ولو تعين الماء لكان في ذلك مشقة على الناس ايه باب في الاستنجاء بالماء. ما فينا حديث؟ حديثين والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما

قلتم. يقول - 00:21:03

يا شيخ حفظك الله هل اعمال الامة كلها يوم الاثنين والخميس؟ تعرض على الله وكذلك الرسول يعرض عمله على الله في هذين اليومين الحديث ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ت تعرض وقال يحب ان يعرض عملي وانا صائم وهذا فيه ان عملي هو ايضا يعرض - 00:21:28

لأن اعمال الامة تعرض وعمل كذلك يعرض لأن قول عملي يعني يدل على أن كلها الاعمال تعرض. وهل تعرض الاعمال على الرسول صلى الله عليه وسلم في هذين اليومين كما يزعم؟ ما اعلم ما اعلم ما اعلم كيف يدل على هذا - 00:21:49

فضيلة الشيخ قول النبي صلى الله عليه وسلم في فاطمة ابنته يسوعني ما يسؤولها لما اراد علي رضي الله عنه ان يتزوج عليها هل يدل على كراهيته صلى الله عليه وسلم في ان يتزوج على ابنته؟ وما الصحيح في حكم التعدد في الزواج - 00:22:09

نعم الرسول صلى الله عليه وسلم اخبر بأنه يسوعه ما يسورة. والتعدد في الزواج يعني كما هو معلوم. آ جاء القرآن وجاءت به السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:22:26

وكون النبي صلى الله عليه وسلم جاء عنه انه يسوعه ما يسوعه فاطمة جاء عنه ما يدل على التعدد فالذي حصل منه يعني واصبر بانه يسوعه قد شاء وانه يسوقه واما التعدد فانه ثابت في آ يعني آ ما جاء في الكتاب والسنة - 00:22:40

ومن المعلوم ان ابنة الرجل اذا تزوج عليها يعني يحصل لها شيء من التعرّف لانه قد يحصل لها شيئا يعني اه فيأخذها شيء من الضرر فكون التعدد جائز شيء وكون الانسان يعني يسوعه او يعني يتالم اذا حصل شيء فيه مضره - 00:23:05

لابنتي هذا شيء اخر ما يدل على الكراهيّة منه صلى الله عليه وسلم على التعدد. لا ما يدل ابدا. ما يدل على كراهيّة التعدد ولكن يدل على انه يسوع ان فاطمة يتزوج عليها - 00:23:29

ابنتي ابنتي تزوج عليها علي هذا الذي لكن ما يدل على وهذا شيء يعني الناس مجبولين عليه يعني ماكل يفرح بان بنته يتزوج عليه اذا استخدم شخص سيارة اخيه على ان ان يقسم الفائدة فائدة الاجرة نصفين. ثم تعطلت السيارة عند المستدير. فمن الذي عليه دفع قيمة - 00:23:42

الاصلاح اه طبعا كما هو معلوم الاصلاحها يعني اه منها. لأن لأن ما يحصل لأن ما يحصل يعني هو بعد اه يعني بعد استيفاء ابو الاستيفاء مثل العلب ومثل اه يعني الاصلاح مثل العلب - 00:24:07

كما هو معلوم يعني يكون مما ينتج وما يتربّب بعد ذلك وما يخلص يعني هو الذي يقع مثل اه مثل يعني حمل البضاعة ونقلها وما الى ذلك كله يعني من من التكاليف من منها. يعني على اه - 00:24:29

على هذا المال الذي باليد سواء كان يعنيرأيت مال او رأس مال مع الربح لأن الربح عندما يستوفي كل شيء وتنتهي يقتسم الموجود

ما حكم تقصير المرأة شعر رأسها تجملًا لزوجها - 00:24:47

اذا كان الشعر كثيفاً ويشق عليها يعني معالجته واصلاحه وارادت ان تخفف يعني شيئاً من ذلك لا بأس بذلك ولكن ابقاء النساء على شعورهن وهو جمالهن وهو وهو من زينتهن وجمالهن لا شك ان هذا هو الاولى هو الذي ينبغي - 00:25:07

ولكن اذا فعلت ذلك وخففت منه للتجميل ولم تقصد التشبه بالكافر نرجو ان لا بأس بذلك وما حكم فضلها لشعرها بالزواد كل بياض لا يغير بالسواد لا من الرجل ولا من المرأة - 00:25:29

ما كيفية الجلوس اذا صلى الوتر ركعة واحدة الجلوس لانه يعني التساهل يجلس متورك ولا يجلس مفترس آآ التورك التورط انما يكون في حالة واحدة وهي في يعني اه اذا كان اذا كانت الصلاة - 00:25:54

آآ رباعية او ثلاثة. فان التشهد الاخير يكون فيه التورد فالتورط يكون في صلاة لها تشهدان ويكون في الاخر وما عدا ذلك كله فراش وما عدا ذلك كله آآ افتراش - 00:26:17

يقول اراد ابي ان اتزوج بفتاة لا ارغب بالزواج بها فقلت له لو اتزوج مئة مرة بها يكون طلاقها لها او يكون طلاقاً؟ نعم. يكون طلاقاً لها هذا كان مني اول الامر. والآن لا مانع عندي من الزواج بها. بل ارغب ان اتزوج بها - 00:26:38

فما الحكم لا جزاكم الله خير بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام ابو داود السجستاني رحمة الله تعالى بباب في الاستنجاء بالماء - 00:26:59

قال حدثنا وهب بن بقية عن خالد يعني الواسطي عن خالد يعني الحزاء عن عطاء ابن ابي ميمونة عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم دخل حائطاً ومعه غلام معه ميظأة وهو اصغرنا فوضعها - 00:27:32

عند السدرة فقضى حاجته فخرج علينا وقد استنجى بالماء بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وببارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:27:52

اما بعد يقول ابو داود رحمة الله بباب الاستنجاء في الماء الاستنجاء سبق ان عرفنا انه من النحو وهو القطع قيل له ذلك لانه قطع لانه يقطع اثر الخارج ومن السبيلين - 00:28:08

وقد عرفنا ايضاً فيما مضى ان الاسفنجية يستعمل في الماء وفي الحجارة والاستطابة كذلك تأتي للماء وللحجارة وان الاستثمار خاص بالحجارة وهنا قال الاثنين جاء بالماء قيل لعل ابا داود رحمة الله اراد - 00:28:32

لذلك الرد على من كره ان يستنجى بالماء قال لانه مطعوف ولا تباشرو به فلا يباشر بها الخارج ولكن كما هو معلوم النجاسة عندما تزال تزال بالماء - 00:28:59

النجاسة عندما تزال تزال بالماء فهذا من فهذا من جنسه فكما ان النجاسة تزال بالماء وكذلك ايضاً اثر الخارج يزال بالماء ولا محظورة في ذلك ولا معنى وقد جاءت بذلك صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا كلام لاحد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:29:22

الاستنجاء كما عرفنا يكون بالماء ويكون بالحجارة ويمكن الجمع بين الحجارة والماء فيما اذا كان هناك شيء له جسم فانه ينبغي ان يكون ذلك يستعمل في الحجارة حيث يكون الانسان يعني في في مكان خالي وعنه حجارة وعنه ماء ويكون هناك شيء من اثر الخارج - 00:29:50

من من الانسان شيء له جرم لا يناسب ان تمسه اليدين تجري عليه لا يزال او يذهب بالحجارة. ثم ذلك يأتي الماء بعد ما بقي لم يبقى الا اثر الذي على الجلد يزال بالماء. لكن حيث يكون الجرم موجود - 00:30:20

فانه يزال بشيء اخر غير اليدين هذا هو المناسب في الاستعمال حيث يكون له جرم يزال بالحجارة وبعد ذلك يؤتى بالماء. فيكون جمع بين الحجارة والماء الجمع بينهما في مثل هذه الحالات - 00:30:50

فلا بأس به بل هو المناسب لأن فيه عدم مباشرة اليدين للجسم النجس وكذلك اه تأتي بعد ازالته بالحجارة ازالة اثره الذي على الجلد وعلى جسد الانسان اورد ابو داود رحمة الله - 00:31:12

حديث انس ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم دخل حانطاً و معه غلاماً مضاءة صغيراً ولم يصافر معه أضاءة
و وضعها عند السدرة السدرة هي شجرة - [00:31:37](#)

نجر السدر فخرج رسول الله عليهم وقد استنجى بالماء قد استنجى بالماء يعني معناه انه استعمل الماء لازالة اثر
الخارج وهذا نص صريح في استعمال الماء لانه قال قد استنجى بالماء - [00:31:54](#)

يعني وضعه عند السدرة والرسول صلى الله عليه وسلم استعمله وخرج اليهم عليه الصلاة والسلام وقد استنجى بالماء يعني قد
استعمل هذا الماء الذي آآ وظنه الغلام الصغير عند السدرة - [00:32:17](#)

واستنجاهه صلى الله عليه وسلم وهو نص واضح في استعمال الاستنجاء ولا يقال انه وضوء لأن لأن الاستنجاء غير الوضوء الفنجاء
غير الوضوء نتيجة خاص بمحل الخارج والوضوء انما يكون على الاعضاء - [00:32:34](#)

التي ذكرها الله عز وجل في كتابه العزيز وهي غسل الوجه الاستنشاق ومسح الرأس وغسل الرجلين إلى الكعبين. هذا هو الوضوء.
والاستنجاء انما هو في إزالة اثر الخارج الحديث فيه - [00:32:54](#)

دليل على آآ جوازي الخدمة يعني في مثل ذلك وانه يتولاها الصغار انس بن يتولاها الكبار ولا بأس بان يتولاها الكبار والنبي صلى
الله عليه وسلم كان اه - [00:33:16](#)

يذهب معه لكتاب وصغار لكن هذا الحديث الذي ذكره انس قال غلام صغير ومعه ميظأة والميظأة هي الوعاء الذي فيهما الذي يتوضأ به
او يتطهر به. يعني المرأة هي المطهرة - [00:33:38](#)

وعاء فيه دماء ويكون صغيراً على قدر حاجة الوضوء يقال له مبين رأي يعني وعاء فيه ماء الوضوء فخرج عليهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقد استنجى بالماء. نعم - [00:34:00](#)

قال حدثنا وهب بن بقية. حدثنا وفهد بن البقية هو ثقة. اخرجه النسائي ومسلم اخرجه مسلم وابو اليهود النسائي اخرج حدث مسلم
وابو داود والنسائي عن خالد يعني عن خالد هو ابن عبد الله الواسطي - [00:34:21](#)

ووهب من بقية عندما روى عن شيخه خالد الواسطي ما زاد على كلمة خالد يعني ذكره مهملًا غير منسوب فالذى دون بقية وهب بقية
والذى هو النسائي الذي هو ابو داود او من دونه - [00:34:40](#)

هو الذي اتى بكلمة الواسطي واتى معنى بعدها بكلمة يعني وخالد ابن عبد الله الواسطي ثقة اخرجه حدث اصحابه عن خالد يعني
الحزاء وايضاً خالد هذا الواسطي عندما روى عن شيخه خالد العزاء ما زاد على كلمة خالد - [00:34:57](#)

ما زاد على كلام قال فمن دونه اتى بكلمة الحزاء وقال يعني الحزاء وخالد الحداد هو خالد بن مهران قائد المهران الحزاء ثقة اخذوها
اصحابك اكتبوا ستة قيل له الحثة والحزة لقب - [00:35:15](#)

ولم يكن قالوا ولم يكن حزاء يعني يصنع الاحدية لأن النسب تأتي على هذه الصيغة مثل ما يقال نجار وحداد وخباز يعني هذه نسبة
إلى هذه الحرفة وإلى هذا العمل - [00:35:35](#)

والى هذا العمل فالحث قد يتบรร إلى الذهن انه يصنع الاحدية هذا هو المتبادل للدين لانه يصنع الأغذية قالوا ولم يكن يصنعها ما كان
ولكنه كان يجالس الحزائين كان يجالس الحزائين فقيل له الحزاء لمجالسته الحزائي فهي نسبة إلى غير ما يسبق إلى الذهن -
[00:35:55](#)

نسبة إلى غير ما يطبق إلى الذهن لأن هذه نسبة لا تسبق إلى الذهن كونه في جلسة الحزائين ويقال له العزاء ويقال انه كان يعني آآ
يكون عند الحزاء ويقول له اخذوا على كذا - [00:36:20](#)

يعني يعطيه يعني نموذج او مثال او كذا ويقول اخذوا عليه. يعني معناه اعمل يعني شيئاً على حذاء وعلى اه يعني اه مقاشه وعلى
يعني مقداره فقيل له الحزاء بذلك وهي وهو لقب كما اشرت إلى غير ما يسبق إلى الذهن وهو ثقة اخرج حدث - [00:36:36](#)

عن عطاء ابن أبي ميمونة عن عطاء ابن أبي ميمونة وهو ثقة اصحاب الكتب ان الترمذى اخرج اصحاب الكتب الستة الا الترمذى عن
انس بن مالك عن انس ابن مالك رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وخدمه - [00:37:01](#)

وهو احد السبعة المعروفيين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقد جاء ذكرهم مرارا قال حدثنا محمد بن العلاء قال اخبرنا معاوية بن هشام عن يونس ابن الحارث عن ابراهيم ابن ابي ميمونة عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:37:17 عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال نزلت هذه الاية في اهل قباء فيه رجال يحبون ان يتظهروا قال كان كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الاية ثم اورد ابو داود رحمة الله هذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه بسبب نزول الاذى -

00:37:35

في رجال يحبون ان يتظهروا وانها نزلت في اهل قباء وهم الذين نزل فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة اول ما قدم المدينة نزل هناك وبني مسجد قباء - 00:38:01

وكان يصلی بالناس فيه صلى الله عليه وسلم وبعد ايام انتقل الى المدينة بدأ ببناء مسجده صلى الله عليه وسلم وحجراته المجاورة للمسجد صلوات الله وسلامه وبركاته عليه الحديث حديث ابي رفيع ان اهل قباء اثنى الله عز وجل عليهم - 00:38:16 واخبر بانهم يحبون ان يتظهروا و كانوا يحتجون بالماء. يعني كانوا يحتجون بالماء يعني معناه يستعملون الماء لازالة اثر القارف وهذا يدل على على الاستنجاء بالماء وعلى ما يستنجي به وانه لا مانع من ذلك ولا معذور فيه - 00:38:41

وليس كما قاله بعض اهل العلم انه مطعون فلا يستنجي به وانما يستنجي بالحجارة وانما يستنجي الماء ويستنجي بالحجارة والاستنجاء بالماء اكمل من الاستنجاء بالحجارة هذا سنجاب الماء اكمل سنجاب الحجارة - 00:39:02

والنبي صلى الله عليه وسلم كان يعني يستعمل الماء يعني استعمال الماء ويستعمل الحجارة ولكن استعمال الماء لا شك انه هو اللاتم والاكمال في التطهير وفي حصول النظافة التامة نعم - 00:39:20

قال حدثنا محمد بن العلاء محمد بن قرير محمد بن علاء بن قرين ابو قریب مشهور بكنيته يذكر باسمه ونسبه ومر بنا عدة احاديث عند ابي داود يذكره باسمه ونسبه فيقال محمد بن علاء - 00:39:42

وهو ابو كريش كثيرا ما يأتي بكنيته عند بعض المحدثين واحيانا يجمع بين الخلية والاسم وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة عن معاوية بن هشام عن معاوية بن هشام هو صدوق - 00:40:05

له اوهام اخرجه البخاري في المفرد ومسلم واصحاب السنن. صديق له اوهام اخرج حديث البخاري في العبد المفرد ومسلم واصحاب السنن عن يونس ابن الحارث عن يونس ابن الحارث وهو مقبول ضعيف وهو ضعيف اخرج حديثه ابو داود والترمذى وابن ماجة اخرج حديث ابو داود والترمذى وابن ماجة - 00:40:26

عن ابراهيم لابي ميمون. عن ابي ميمون وهو مجهول. اخذ حديث ابو داود وابو داود والترمذى وابن ماجة. نعم. مثله. مثل قبلتنا؟ نعم. ابو داود والترمذى ومن ما جاء - 00:40:45

ها مجهول الحال مجھولها نعم مجهول الحال لان كلمة مجهول اذا اطلقت يراد مجهول العين واذا فاضيف اليها الحال وانه مجهول الحال يعني معناه انه عينه معروف ولكن - 00:40:58

آ جهلت حاله يعني من آ الشقة والعدالة. نعم عن ابي صالح عن ابي زيد السمع الاكوان السمان آ ثقة اخرجها ومشهور بكنيته. ومصالح وهو كثير الرواية عن ابي هريرة - 00:41:21

كثير الرواية عن ابي هريرة ويأتي ذكره كثيرا بالكتاب فيقال له اسمه زكوان ولقبه السماء وايضا يقال له الزيات لانه كان يجلب الزيت ويجلب الثمن ببيعه فكان يقال له السمان ويقال له الزيات. يعني نسبة الى المثنى والى العمل الذي يعمله. والتجار - 00:41:42 باز الحداد وهكذا نسمع لهكذا يعني احيانا يأتي يعني مثل هذه الكلمة يعني او هذا اللفظ يراد به النسبة يعني منسوب الى كذا يعني منصوب الى بيع الخبز الى صناعة الخبز منسوب الى كذا - 00:42:12

وهي وهذا لفظ على صيغة المبالغة لكنه يعني لا يراد به المبالغة اذا اريد به المهن والحرف وانما يراد به النسبة الى هذا العمل وقد جاء في القرآن الكريم وما ربك بظلم للعبيد - 00:42:33

فان كلمة ظلام يعني ليس بمنسوب الى الظلم يعني ليس بظلم وليس مقصودنا في المبالغة لان نفي المبالغة لا ينفي اصل لا ينفي

الاصل وبالنسبة لله عز وجل وما ربك بظلم لبيب - 00:42:55

يعني اصل الظلم منبعاً لله عز وجل وليس المبالغة اذا معناه قالوا يعني ليس في في ظلم يعني ليس لمنسوبي للظلم ليس بمنسوب الى الظلم. ليس بذري ظلم. هذا هو معنى وما ربك بظلم للعبد. نعم - 00:43:14

عن ابي هريرة عن ابي هريرة رضي الله عنه عبد الرحمن صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه وهو آآ اكتر السبعة من الصحابة الذين عرضوا لكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. والحديث في اسناده اه هذان المجهول - 00:43:32
الحال والظريف ولكن اه قصة نزول الاية في اهل بدر والثناء عليهم يأتي في اهل قباء يعني اه واطع وانما الذي فيه يعني اه كلام والذي لم يصح هو ما جاء انهم يجمعون بين - 00:43:56

الحجارة والماء ويجمعون بين الاستنجاء والاستجمار يعني هذا هو الذي لم يثبت. واما قضية ان جاءهم بالماء فهذا ثابت قال رحمة الله تعالى بباب الرجل يدخل يده بالارض الى استنجا - 00:44:16

قال حدثنا إبراهيم بن خالد قال حدثنا اسود بن عامر قال حدثنا شريف وهذا لفظه قال حاء وحدثنا محمد ابن عبد الله يعني قال حدثنا وفي عنيف عن ابراهيم بن جرير عن المغيرة - 00:44:37

المغيرة هذه في زائلة يعني يعني زيادة غير صحيحة يعني آآ ابراهيم يروي عن ابي زرعة عن ابراهيم بن جرير عن ابي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا اتى الخلاء اتيت - 00:44:55

بماء في ثور او ركوة فاستنجى قال ابو داود في حديث وكيع ثم مسح يده على الارض ثم اتيته باناء اخر فتوضاً قال ابو داود وحديث الاسود ابن عامر اتم - 00:45:19

ثم اورد ابو داود رحمة الله الرجل يدخل يده بالارض اذا استنجاء؟ نعم الرجل يدرك يده بالارض اذا استهزأ وانا ذكرت يعني مراراً وتكراراً ذكر الرجل لا مفهوم له لان الاحكام فيها للرجال والنساء لكن لكون الغالب على - 00:45:35

الغالب في الخطاب والكلام انما هو مع الرجال يأتي التعبير بالرجل ولا هو ليس له مفهوم ان المرأة لا تكون كذلك وكذلك يأتي في الاحاديث ذكر الرجل والرجال والاحكام هي عامة للرجال والنساء - 00:45:55

وذكر الرجال لكون الخطاب معهم في الغالب هذا هو السر السبب في التنقيص على الرجال مع ان الحكم يعم الرجال والنساء ولا يختص بالرجال دون النساء والمفروض ان انه عند الاستنجاء - 00:46:13

اذا كان اليد يعني فيها اثر او فيها رائعة فانها تدل على الارض حتى تزول الرائحة وذلك الذي يعني اه فيها من اثر يعني النجاسة ويمكن ان يكون يعني اه في بعض الاحيان قد يكون الماء قليلاً - 00:46:31

فيحتاج معه الى يعني واما اذا كان الماء كثيراً فانه يتبع يعني الاذالة حتى يزول الاثر عن اليد وعن وعن الجسد وعن آآ آآ المكان الذي آآ يزال منه اثر النجاسة - 00:47:00

هذا هو المقصود بالدلع يعني انها تدل على الحاجة اذا كان هناك حاجة الى الدلك مع وفي التراب ثم ورد ابو داود حديث ابي هريرة نعم حديث ابي هريرة رضي الله عنه - 00:47:25

وقد جاء من طريق آآ الاسود ابن عامر عن شريف وكيعاً شريف وذكره ابو داود رحمة الله الحديث على لفظ الاسد ابن عامر عن شريف حيث قالوا هذا لفظه - 00:47:45

وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى الخلاء قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى الخلاء اتيته بماء في ثور او ركوة فاستنجى. وقيل به ابو هريرة رضي الله عنه كان - 00:48:10

اذا اتى الخلاء اتيته بماء في ثور او ركوة يعني وعاء اني يعني اما هذا او هذا يعني اعاني آآ يحمل فيهما الماء ويوضع فيهما الماء نعم وهذا يعني آآ يدل على ما دل عليه الباب الذي قبله - 00:48:23

ومن ذكر استنجاب الماء لانه ذهب دماء فيه اه في ماء في ركوة او او كيف؟ نعم. ثور او او ركوة فاستنجى صلى الله عليه وسلم ثم قال وفي حديث وفيه اللي هو الطريق الثاني - 00:48:53

ان النبي انه صلى الله عليه وسلم دلك يده بالارض ثم اتاه بماء اخر فتوضاً ثم اتاه بماء اخر فتوضاً وفي فيه التنقيط على الدلك الذي هو محل فيها هذه الترجمة - 00:49:18

الذى هو محل الشيخ ابن الخردان فيه ايضا ان الذى توضأ به الاناء الذى توضأ به غير الاناء الذى ولعل السلف في ذلك ان الماء لم يكن كافيا انه انتهى - 00:49:36

او انه ما بقى منه الا القليل الذى لا يكفى للوضوء فاتاه بماء اخر وتوضأ به وهو لا يدل على ان الاناء الذى يتوضأ به غير الماء الذى يستنجدى به - 00:50:00

لا مانع من ان الانسان يكون معه ماء وعاء يستنجدى به ثم يتوضأ بباقيه لا بأس بذلك ولا مانع منه والذى ورد في الحديث لعل السبب فيه انه اما انتهى الماء الاول - 00:50:15

الذى بالترابة والركوة او انه لم ينتهي ولكن بقى منه قليل لا يكفى فاتاه ابو هريرة في ماء اخر فيهما تتوضأ به صلى الله عليه وسلم تقول قال ابو داود هو حديث الاسود ابن عامر اتم - 00:50:33

وحدث ابن عامر بن عامر هو الاول ويعنى كما هو واضح يعني الحديث فيه حدث وفيه يعني فيه ذكر الدلك وفيه ذكر الوضوء وفي عون المعبد قال ان - 00:50:56

يعنى فسر ذلك وقال ان حدث ابن عامر اتم وحدث وفي عنقه ويعنى ذكر يعني في بعض روایاته انه ذكر اي حدث حدث وفیع انه بصيغة اخطر واکفر وان الفلندة - 00:51:13

وتوضأ يعني اه كان معهما فجلس وتوضأ قال حدثنا ابراهيم بن خالد ابراهيم بن خالد نعم اخرجه ابو داود ابو داود وابن ماجة عن الاسود بن عامر عن الاسود بن عامر وهو ثقة اخرج له اصحاب الذكر. وهو ثقة اخذه اصحاب اكتب ستة - 00:51:34

عن شريك عن شريف ابن عبد الله من نقع القاضي الكوفي وهو صدوق يخطئ كثيراً وحديثه اخرجه البخاري تعليقاً ومثل ما قال قال وهذا لفظه؟ قال وهذا لفظه اي لفظ الاسود من عامر - 00:52:00

لان شريك سيئة في الاسنان لان الشريك يكره في الاسنان الذي يراد بقوله وهذا لفظه اي لفظ الاسود عن حريق واما لفظ وفي عن شريك فهو الذي يعني اه اشار اليه في الاخر او اشار الى - 00:52:18

الى ما اشتمل عليه في الآخرة لانه ساق حدث ابن عامر على لفظه حيث قال وهذا لفظه واما الاخر فقال وفيه حدث وفيه كذا وفي حدث وكيع يعني حدث وكيع اشتمل على كذا - 00:52:39

ايوا صلح وحدثنا محمد بن عبد بن عبد الله ثم قال جاء وهذه حالة تحويل للتحول من اسناد الى اسناد. لان ابا داود رحمه الله ذكر الاسناد الاول ثم ذكر اسنادا اخر يبدأ بشيخ اخر من شيوخه - 00:52:54

وهو محمد ابن عبد الله ابن المبارك المخربى وهو ثقة اخرجه حدث البخاري وابو داود النسائي قال حدثنا وكيع قال الجراح الرؤسي وثقة مشهور مصنف وحديثه اخرجه اصحاب عن جرير عن ابراهيم بن جرير عن شريف عن ابراهيم بن جرير - 00:53:13

ابراهيم ابن جرير ابن عبد الله البجلي يعني ابوه الصحابي الجليل جرير ابن عبد الله ابراهيم ابن جرير ابن عبد الله البدرى وهو صدوق حدث ابو داود والنمسائي وابن ماجه - 00:53:38

عن المغيرة النسخة المغيرة هذه خطأ يعني ذكر عن المغيرة هذا خطأ يعني جاء الزيادة خطأ لانه ليس من رجال اثنان والذي في الاسناد رواية ابراهيم ابن جرير عن ابن أخيه في ابي ذر ابن ابي عمرو ابن جرير - 00:54:00
ولهذا المزى قطعة الاجراط لما يعني ذكر يعني روایات إبراهيم ابن جرير عن ابن أخيه ابي زرعة ابن عمرو ابن جرير عن ابي هريرة ثم ذكر هذا الحديث - 00:54:22

وذكره عن ابراهيم عن ابن أخيه ما في هذه المغيرة بينهم وفي عون معبد ذكر يعني عدة وجوه تدل على يعني ان هذا زائف يعني غير ما فعله المزيد وغير ما ذكره المجزي - 00:54:42

عدة وجوه من الادلة الدالة على ان هذا لفظ وانه زيد في الاسناد قطعا وليس في رجال اسناد هنا شخص يقال له المغيرة بل الحديث من رواية ابراهيم ابن جرير عن ابن اخيه - [00:55:02](#)

عن ابن اخيه ابي زرعة ابن جرير ابى زرعة ابن عمرو ابو زرعة ابى عمرو بن جرير اخرج حديثها بكتب الستة وهو مشهور بلقبه ابو زرعة وابو زرعة يطلق على عدد - [00:55:21](#)

لكن هذا شخص متقدم لانه من التابعين. يروي عن ابى هريرة وفيها بذورها الرازى يعني في القرن آآ الثالث الهجرى من شيوخ الامام مسلم وهو عبید الله بن عبد الكريم - [00:55:40](#)

وفيه ابو زرعة الدمشقى يعني وهو كذلك يعني في زمانه وفيه ابو زرعة العراقي الذى هو ابن العراقي ولی الدين يعني فعدد من العلماء يلقبون بابى زرعة لكن هذا شخص متقدم - [00:55:56](#)

لانه من التابعين يروي عن ابى هريرة رضي الله تعالى عنه يعني يروي عنه في احاديث كثيرة ومما رواه عنه اخر حديث في صحيح البخارى حديث كلمتان حبيبتان الى الرحمن حبيبتان على اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم فانه من رواية ابى زرعة هذا عن ابى هريرة - [00:56:13](#)

عن ابى هريرة وقد مر ذكره قال رحمة الله تعالى باب السواك قال حدثنا قصيبة ابن سعيد عن سفيان عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضي الله عنه يرفعه - [00:56:36](#)

قال ان انه قال لولا ان اشقر على على المؤمنين لامرتهم بتأخير العشاء وبالسواك عند كل صلاة يوم ولد ابو داود رحمة الله بباب السواك لما اورد ابو داود رحمة الله التراجم المتعلقة بالاستنجاء - [00:56:51](#)

والاستثمار واداب قضاء الحاجة وهي ابواب متعددة تتعلق باداب قطاء الحاجة ما يكون به ازالة اثر الخارج بعد ذلك انتقل الى الطهارة والى التطهر اه يعني الموضوع وكذلك تطهير الفم - [00:57:08](#)

وتتبنيه يعني من يعني حتى يكون رائحته طيبة وذلك باستعمال السواك وقد جاء عن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم كما جاء في في سنن النسائي انه قال عليه الصلاة والسلام السواك مطهرة للضم مرضة للرب - [00:57:37](#) السواك مطهرة للضم مرضة للرب يعني فيه فائدة دنيوية وهي كون مطهرة للضم وفيه فائدة دنيوية واخوية وهي انه مرضة للرب لان مرضة الرب ورضا الرب فيه الفوائد الدنيوية والاخروية - [00:57:57](#)

وفيه سعادة الدنيا وسعادة الآخرة والنبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث فيه بيان الفائدة والحكمة من المشروعية السواك وان فيه طهارة ونظافة ونزاهة طيبة وفيه رضا رحمة الله سبحانه وتعالى - [00:58:17](#)

قال عليه الصلاة والسلام السواك مطهرة للضم مرضة للرب وفيه الجمع والحديث هذا الحديث فيه الجمع بين ذكر الفائدة العاجلة والاجلة لان الفائدة العاجلة في تنهي مطهرة للضم والفائدة العاجلة والاجلة - [00:58:44](#)

كونه مرضة لله سبحانه وتعالى لان مرات الله عز وجل فيها الفوائد العاجلة والاجلة ويشبهه هذا اي الجمع بين الفائدتين العاجلة والاجلة آآ ما جاء عن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه وارضاه - [00:59:04](#)

لمرض موته لما كان طعن المجوسى الطعنة التي نال السعادة بها وتحقق بذلك ما اخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم انه جديدا واياضا فاستجاب الله دعاءه بان يكون - [00:59:22](#)

يعنى اه ينال شهادك في سبيل الله وان يكون ذلك في بلد رسول الله عليه الصلاة والسلام لانه دعا بهذه الدعوة في احدى سفراته وهي في صحيح البخارى قال اللهم ارزقني شهادة في سبيلك - [00:59:44](#)

اجعل وفاتي في بلد رسولك صلى الله عليه وسلم. وقد حقق الله له ذلك رضي الله تعالى عنه وارضاه فطعنه يصلى بالناس الصبح صلاة الفجر طعنه رجل مجوسى وبقي اياما - [01:00:00](#)

قد فتح بطنه يتركونه اللبن فيخرج من جوفه ويُسقونه الماء فيخرج من جوفه وكان يغمى عليه ويفيق وكان الناس يعودون ممن عاده رجل شاب جاء اليه واثنى عليه ومدحه وقال هنيئا لك يا امير المؤمنين - [01:00:17](#)

صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واحسنت صحبته ثم صحبت ابي بكر ثم وليت ثم شهادة ثم ثم كذا يعدد له اشياء يمدحه فيها وقال وددت ان يكون ذلك - [01:00:40](#)

صفافا لا علي ولا لي وهذا من التواضع ووضعوا اولياء كما قال الله عز وجل والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهموجلة انهم الى ربهم
راجعون فلما ذهب الغلام اذا توبة في مس الارض - [01:00:56](#)

فقال ردوا علي الغلام فردوا اليه فقال يا ابن اخي ارفع ثوبك واتقى لربك ابقى لثوبك يعني ما يتوقف ولا يقوله يعني
آآ يعني آآ شيء من الاذى - [01:01:10](#)

اذا رفعته وهذه فائدة عاجلة. وفائدة دنيوية والفائدة العاجلة والاجلة لقوله واتقى لربه لان تقوى الله عز وجل فيها الفوائد الدنيوية
والاخروية كما قال الله عز وجل ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب - [01:01:25](#)

فيقولوا اتقوا الله ويعلمكم الله ويقول ان تتقووا الله يجعل لكم فرقانا اركده رضي الله تعالى عنه وارضاه الى هذه الفوائد العادلة
والعاجلة لقوله ارفع ثوبك فانه اتقى لربك واتقى ابقى لثوبك واتقى لربك - [01:01:45](#)

افقر ثوبك هو اتقى لربك فهو من جنس ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم السواك مطهرا للفن مرضاة للرب مثله تماما قاعدة
حيوية وفائدة دنيوية واخروية وعمر رضي الله عنه وارضاه قال هذا - [01:02:04](#)

قال هذا الكلام مع ما هو فيه من الشدة. ومع ذلك يعني ما ما هو فيه من الشدة ما ما يعني آآتساهل بان يتبه على امر منكر وان يأمر
بالمعروف وينهى عن المنكر - [01:02:24](#)

مع ما فيه من الشدة والذي نبهه رجلا اثنى عليه ومدحه مدحه عظيم لكنه لما رأى هذا الامر المنكر نبهه عليه وهذا يدلنا على ان
الامور المحرمة نبهه عليها - [01:02:42](#)

ولا يتסהهل في بعض الامور كما يقال في هذا الزمان يعني من بعث العبارات الخاطئة يعني الدين فيه ذباب وقصور وبعض الناس
يروح يتكلم في القصور ويترك اللباب هذا كلام ساقط - [01:03:08](#)

الدين كله له باب ولا قصور فيه الدين كله له باب ولا قصور فيه اذا كان عمر رضي الله عنه وارضاه آآ في هذه في هذه المسألة وهي
مسألة الاسباب والتنبئ على تحريم الاسباب والابتعاد عن الاثبات - [01:03:25](#)

مع ما فيه من الشدة ما هو فيه من المرض الشديد والالم الشديد يعني يتبه على هذا هذا يدلنا على ان امور
الدين كلها يجب - [01:03:43](#)

يعني العناية بها ولكن كما هو معلوم اه عندما تكون هناك امورا يعني اه مجتمعة يبدأ بالاهم فالاهم يبدأ في باهم فالاهم فاذا كان
هناك امر خطير وقع فيه الانسان - [01:03:56](#)

وامر اخر دونه لكثير فكيف يعني يذهب ويتكلم في الامر اليسير ويترك الامر الخطير واجب البدء في الامر الخطير والامر الشديد.
والامر العظيم ثم بعد ذلك يبدأ يؤتى بما وراءه - [01:04:15](#)

مثل ما فعل رسول الله الكرام عليهم الصلاة والسلام فان آآ كلنبي من الانبياء يأمر يدعو الى عبادة الله وحده لا شريك له ثم بعد
ذلك يتبه على الخطاء التي وقع فيها قوم - [01:04:34](#)

يعني مثل الجماعة الذين ينقضون المقاييس والمواعظ يعني بعد ما دعاهم الى التوحيد نبههم على على ما عندهم من الخطاء وما
عندهم من الامور المحرمة وبدأ بالاهم فالاهم والرسول صلى الله عليه وسلم لما ارسل معاذ الى اليمن قال انك تأتي قوم من اهل
الكتاب فليكن اول ما تدعوههم اليه وهنا محمد رسول الله - [01:04:53](#)

وهذا يبين لنا ان الذين يعني يتصدرون او الذين ينتسبون الى الدعوة في هذا الزمان ويعنون باسم فرعية وامور جزئية وهي في
الحقيقة مهمة ولكن اهم منها اخلاق العبادة لله عز وجل - [01:05:14](#)

والابتعاد عن الشرك وآآ تحقيق التوحيد وهذا هو الامر وهذا هو الذي يجب البداية به ويجب العناية به والامور الأخرى تأتي تبعا ولكن
لا تكون هي كل شيء وهي الشغل الشاغل - [01:05:32](#)

والشىء الذى بعث الله به الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذى يهمل وهو الذى يغفل عنه ويرى ويرون الناس يطوفون بالقبور ويستغثون بالاموات ولا يحرك ذلك عندهم ساعتها وتكون هناك امور جزئية او امور فرعية يشتغلون بها ولا يلتفتون الى هذا الوباء وهذا الضر الكبير الذى يقع فيه كثير من - 01:05:51

في كثير من اقطار الارض ومع ذلك لا لا ينبهون على هذه الاخطاء ولا يعني يتحدثون فيها ولا يتكلمون فيها بل الواجب هو التنبيه على ما هو اخطر ثم بعد ذلك ينتقل الى مأخذون - 01:06:17

هو الذى يغفل الجانب الاعظم والجانب الاهم الذى هو التوحيد مثل الانسان الذى ليكون يرى انسان فيه جرح ينزف ويرى فيه دما في احد اطرافه فيأتي ليعالج الجمل والجرح الذى ينزف يتركه على على ما هو عليه - 01:06:34
لان ذاك يؤدي الى الهاك وهذا امر اخف الواجب هو العناية باصول الدين وفروعه كلها ولا يجوز ان يقال ان فيه لباب وقشور بل كله
لbad ولكنها متفاوت في الاهمية - 01:06:58

هذه الامور هذا الباب ليس على حد سواء بل هو متفاوت واهم شيء واعظم شيء يدعى اليه ونبه عليه هو افراد العبادة لله عز وجل
والابتعاد عن آآ معصيته وعن الشرك الذي هو محبط للذنوب والذي لا يغفره الله عز وجل وكل ذنب دونه فهو تحت مشينة - 01:07:17

للله عز وجل آآ هذا الذي جاء في هذا الحديث او هذه الترجمة التي هو باب الثواب يعني آآ فائدة السواك بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديث الذي عند النسائي والمشتمل على انه مطهرة للفم ومرضات - 01:07:40
ربي الحديث يجر بعضه بعضاً وقد اه دعا الى ان نذكر المثال المناسب الموافق له ثم بيان ما كان عليه عمر رضي الله عنه الاعتناء
بجميع امور الدين وان هذا الذي يقال عنه بأنه من القشور - 01:08:03

يعني عندما الانسان يعني ينبه على انسان او ينبه على جرة ثياب وكذا يقول هذه استغثوا بالخشوع. ثم ليتهم رجال يعني ما يتذکون
هذا يدعون الى التوحيد او ينبهون على الناس دون التوحيد لا يدعون الى امور اخرى يعني هي شغفهم الشاغل ويعني 01:08:26
آآ الذي لا يتذکون الا فيه في الليل والنهار انتهى ابو داود رحمة الله من الاحاديث المتعلقة بالاستنجاء والاستثمار واداب قطاء
الحاجة وما يتعلق بذلك انتقل الى الطهارة وبدأ بالطهارة التي تسبق - 01:08:45

التي تسبق الوضوء وتعقبه يعني تكون يعني يكون الانسان على على وضوء وعلى غير وضوء. قبل الوضوء وبعد الوضوء يعني عند
الوضوء عند الصلاة يعني فيكون الانسان على يعني ليس له وقت معين ولكنه يعني آآ جاء فيه ما يدل على استعماله في بعض
الاحوال - 01:09:07

وفي بعض المناسبات مثلاً عند الوضوء عند الصلاة وعند القيام من النوم وعند وعند دخول المنزل قد جاء كما سيأتي وكذلك عند تغير
رائحة الفم يعني في مناسبات يعني جاءت بها السنة عن رسول الله ليس له اوقات معينة. يمكن الانسان في اي وقت - 01:09:32
كم ورد حديث ابي هريرة رضي الله عنه لولا ثقة لولا ان اثق النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على المؤمنين لامرهم
بالسوال عند كل صلاة وفي بعض يشق على امتى - 01:09:57

لامرthem بالصلاه عند كل صلاه وهذا يدل على آآ اهميه السواك وانه آآ ينبعي استعماله وان يحرص عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم
ما منعه من ان يأمر به امر ايجاب - 01:10:10

الا خوفاً لما تقع على الناس لكن بقي الاستحباب وبقي النذر لان قوله لا ينطق عن مثل امرthem بالسوال يعني امر ايجاب لان الامر
بالنـد موجود وقائم ولكن الذى ما حصل هو الـايجاب - 01:10:32

ولهذا يقول بعض يستتبـط اهل العلم من هذا الحديث فانـدتـان اـصـولـيتـين من القوـاعـد ومن الـاصـولـ اـحدـاـها انـ المـنـدـوبـ انـ انـ
الـاـصـلـ فيـ الـاوـامـرـ الـوجـوبـ انـ الـاـصـلـ منـ اوـامـرـ الـوجـوهـ - 01:10:51

لان قوله لولا ان نتـوقـ عنـ اـمـتـىـ لـاـمـرـهـ لـاـنـ لـوـ لـمـ يـكـنـ الـاـصـلـ فـيـ الـاـمـرـ الـوجـوبـ ماـ قـالـ هـذـاـ رـسـوـلـ اللهـ لـاـنـ الـاـمـرـ الـوـاجـبـ
يعـنىـ يـؤـمـرـونـ بـهـ شـقـاءـ اوـ لمـ يـشـقـ - 01:11:14

وهنا قال لولا انا فقه فدل هذا على انه لم يأمرهم به امر ايجاب ولكن بقي امر الاستحباب لكن بقي امر الاستحباب ثم فيه يعني دليل على اثبات المندوب او اثبات النذر - [01:11:33](#)

وان الندب يعني آآ وان احكام الشرع هي ليست على حد سواء فيها ما هو مأمور به على سبيل الاجاب وما هو مأمور به على سبيل الاستحباب وما هو مأمور به على سبيل الاستحباب - [01:11:52](#)

فهذا الحديث فيه الدلالة على آآ تقسيم الامر الاشياء المأمور بها الى واجب والى مستحب الى واجب ومستحب وفيه ايضا ان الاصل هو الوجوب حتى يأتي ما يفرق عن الوجوب الى النذر كما جاء في هذا الحديث - [01:12:08](#)

لان هذا اللفظ يدل على ان الامر ليس بواجب لانه قال ما منعهم ذلك الا مشقة اذا بقي الاستحباب وقد امرهم بذلك يعني على سبيل الاستعداد هو الذي نوفي في هذا الحديث الامر على سبيل الوجوب - [01:12:35](#)

ففيه الدلالة على هذه قاعدة الاصل في الاوامر وجوب . وعلى يعني تقسيم الاوامر الى ما هو واجب والى ما هو مستحب والاصوليون يعرفون الواجب وما يثاب فاعله ويحاسب تاركه ويطلب الشارع طلبا جازما - [01:12:55](#)

والمندوب هو ما يثاب تاركه ما يثاب فاعله ولا يحاسب تاركه ويطلب الشارع طلبا غير جائزة ويطلب الشارع طلبا غير جازم غير ان اشقر على امتياز لامرته لولا ان اتوق على المؤمنين لامرتهم بالسوال عند كل صلاة - [01:13:16](#)

ابوه لولا ان نشكر على ال المؤمنين لامرتهم بالسوال عند نعم لامرتهم بتأخير العشاء وبالسؤال عند كل صلاة بتأخير العشاء يعني اول يوم القيمة والصلوات كلها يستحب الاتيان بها في اول وقتها - [01:13:38](#)

الا العشاء فان تأخيرها اذا لم يكن هناك مشقة افضل وكذلك الظهر في وقت شدة الحر والابراد بها وان تؤخر يعني حتى يعني تتكسر حدة شدة الحر وآآ والمقصود هو - [01:13:58](#)

التأخير حيث يعني لا يكون هناك مشقة لكن اذا وجدت المشقة ودق على الناس فان تقديم الصلاة هو المطلوب حتى يعني اذا كان يعني اناس يعني كانوا تبعوا وكذروا ويعني آآ يشق عليهم ان تؤخر الصلاة لانها تقدم الصلاة - [01:14:25](#)

اما يعني هنا الصلاة تكون في اول وقتها ولكن اذا كان هناك يعني جماعة وكانوا يعني مع بعض وكانوا يعني سيجلسون وسيتأخرون في جلوسهم وارادوا ان يؤخرها فان ذلك افضل - [01:14:49](#)

اذا لم يخشى عليهم ان يخرج الوقت اما اذا كان فيه خشية خروج الوقت ولا يجوز تأخير الصلاة الى اخر وقتها اولى قريبا من ذلك اذا كان يتربت عليه التأخير اذا كان يتربت عليه فوات الصلاة يعني في الوقت - [01:15:09](#)

قال حدثنا قتيبة بن سعيد كتب ابن سعيد ابن جميل ابن طريف البغدادي ثقة اخرج حديث ابن ستة. عن سفيان ان سفيان هو ابن عبيدة سفيان ابن عبيدة المكي وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة - [01:15:29](#)

عن ابي الزناد واذا اذا جاء سفيان اذا جاء سفيان يروي عنه قتيبة فالمراد به سفيان ابن عبيدة المراد به سفيان ابن عبيدة لان سفيان ابن عبيدة يعني اه متاخر عن سفيان الثوري - [01:15:45](#)

الاتجاه الثوري توفي سنة منه وواحد وستين وابن عبيدة وسبعة وتسعين يعني قريب من المائتين فهو متاخر وكتيبة عمر لان امر تسعين سنة وقد ولد سنة خمسين - [01:16:01](#)

سنة ميتين واربعين وهو مدرك عشر سنوات من حياة الثورة مدة العشر سنوات الحياة الثوري لكن الذي آآ الذي آآ عندما يأتي سفيان يروي عن قتيبة المراد به عن ابي الزناد - [01:16:20](#)

ابو الزناد هو عبدالله بن زكوان مشهور لقب ابو الزناد هو لقب على صفة الكلية لان ابو زيد ليس كنيا وانما هو لقب على صيغة الكنية وكنيته يعني غير ذلك - [01:16:46](#)

اظنه هو ابو عبد الرحمن ابو عبد الرحمن هذى عندكم تقرب نعم ابو عبد الرحمن نعم نعم كنية ابو عبد الرحمن ولقبه بالزناد فهو لقب على صيغة الكنية وليس بحرية وهو عبدالله بن ذكوان المدني - [01:17:07](#)

للاح اخرجها اصحابك للاستفتاء وللاعوج؟ عن الاعرج هو عبد الرحمن بن حرمي الاعرج لقب وهو ثقة اخرجها قبل ستة عن ابي

هريرة رضي الله عنه وقد مر ذكره ويأتي كثيرا في الاسانيد - 01:17:35

يعني ابو زناد عن الاعرج عن ابي هريرة بهذا الاسناد وبهذا آآآ ابي زناد عن ابي هريرة يأتي كثيرا للاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة يأتي كثيرا فيها ابو زناد عن الاعرج عن ابي هريرة. والاعرج احيانا يأتي باسم - 01:17:52 بلقبه واحيانا يأتي باسمه عبد الرحمن ابن حرمل عبد الرحمن ابن هرمل والاعرج لقب وقد عرفنا فيما مضى ان معرفة الالقاب ومعرفة الكنى مهمة فائدتها ان لا يظن الشخص الواحد شخصين - 01:18:15

لمن ذكر باسمه مرة وبلقبه مرة اخرى من لا يعرف يظن ان هذا شكوى هذا الشخص مع ان الواقع ان اللقطين او ان الاثم اللقب كلهمما يرجعان الى فصل واحد وليس الى شخصين - 01:18:36

قال عن ابي هريرة يرفعه. قال عن ابي هريرة يرفعه وكلمة يرفعه تعادل قال رسول الله اسأل الله وسلم يرفعه يعني بدل ما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرفعه - 01:18:55

فهذه الصيغة هي تعادل قال رسول الله صلى يعني يرفعه الى الرسول صلى الله عليه وسلم. يرفعه ويسنده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذه من العبارات التي يعني آآآ تدل على الرفع - 01:19:08

وليس فيها تصريح بالاضافة ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنها بمعناه وبحكمه يرفعه يبلغوا به رواية سبق ان مر بنا يعني في الدروس الماظية رواية يعني يرويه عن رسول الله - 01:19:26

والله لانه لو كان انه يعني من كلامه ما قيل فيه لا يرفعه ولا رواية وانما يقال عن ابي هريرة قال كذا يعني سيكون موقوفا عليه ويكون من كلامه. لكن حيث يأتي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او يرفعه - 01:19:42

او ينويه او روايته او يرويه وما الى ذلك فان هذه الصيغ كلها بمعنى آآآ الرفع الى رسول الله عليه الصلاة والسلام واسناد الحديث اليه وانه من كلامه صلى الله عليه وسلم فليس موقوفا على الصحابي - 01:19:59

ليس من كلام الصحابي وانما هو من كلام وكما هو معلوم يعني ايضا لفظ الحديث لا يمكن ان ينتبه الا رسول الله صلى الله عليه وسلم على امتي ليلة ان اشق على امتي اذا امرتهم بالسواء عند كل صلاة هذا لا ينطق به الا رسول الله - 01:20:18

وسلم ولا يمكن ان يكون اه يعني اه من كلام الصحابة. بل هو من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم قال حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا عيسى ابن يونس قال حدثنا محمد ابن اسحاق عن محمد ابن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن - 01:20:36 عن ابي عن زيد بن خالد الجهنمي رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول لولا ان اشقي على امتي فامرتمهم بالسواس عند كل صلاة. قال ابو سلمة فرأيت زيدا يجلس في المسجد. وان السواك من اذنه من اذنه موضع القلم من - 01:20:57

فكلاما قام الى الصلاة استاك ثم اراد ابو داود حديث اه زيد ابن خالد الجهنمي رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لنا اتقوا على امتي لامرهم بالسواء عند كل صلاة - 01:21:17

ولا تقع على امتي ؟ نعم. لامرهم بالسواء عند كل صلاة يعني آآآ لفظه مثل لفظ حديث ابي هريرة الا انه بلفظ امتي وهناك على المؤمنين. وفي هناك زيادة ذكر العشاء - 01:21:33

وتأخير العشاء وهذا خاص بالسواء لولا ان اتقى على امتي لامرهم بالسواء عند كل صلاة. والكلام فيه كالكلام في حديث ابي هريرة المتقدم. ثم يقول ابو سلمة التابعي الذي روی عن زيد ابن خالد - 01:21:46

يعني يخبر عن اه اه كون اه زيد ابن خالد رضي الله عنه يصطحب معه السواك ويكون معه ويكون يعني آآآ يعني من اذنه منزلة القلم من اذن الكاتب وانه - 01:22:04

اذا قام الى الصلاة يعني يدل على ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم آآآ يدل على ما كان عليه اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم من من المبادرة ومن الملازمة لتنفيذ الاحكام وتنفيذ - 01:22:24

ال السنن وتطبيقاتها وانهم يستسلمون وينقادون لما يأتي عن رسول الحريم صلى الله عليه وسلم وهم السباقون الى كل خير والحرисون

على كل خير ما كان مثلكم قبلهم ولا يكون بعدهم مثلهم رظي الله عنهم وارضاهم وهم خير - [01:22:40](#)
وهم اه افضل الناس وهم اسبق الناس الى كل خير وهم احرص الناس على كل خير وكل خير في اتباعهم وكل شر باتباع من خالف
ولم يكن من السلف نعم - [01:23:00](#)

قال حدثنا ابراهيم الموسى. ابراهيم بن موسى هو الراجحي. هو ثقة. اخرج حديثه قبل ستة عن عيسى ابن يونس عيسى ابن يونس
ابن ابي اسحاق السبئي ثقة اخرجه عن محمد ابن اسحاق عن محمد ابن اسحاق ابن يسار المدنى - [01:23:18](#)
يدلس وحديثه اخرجه القبض في ستة انا تعليقا اخرجه البخاري تعليقا ومثل ما قال سنن عن محمد ابن ابراهيم السين عن محمد ابن
ابراهيم التيمي وهي ثقة اخرجه قبل ستة - [01:23:35](#)

عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف المدنى وهو ثقة آآ هو الى هو احد فقهاء المدينة السبعة
التابعين على احد الاقوال الثلاثة - [01:23:49](#)

بالتابع منهم كما اسلفت ذلك بما مضى. هو حديث اخر من ستة عن جد ابن خالد الجهنمي رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وحديثه عند والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين -
[01:24:03](#)

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلت. يقول فضيلة الشيخ حفظك الله اكثرا الطالب اذا صلى الفرض استدبر القبلة
واستقبل الكرسي استعدادا للدرس ولم يصلوا الراتبة التي بعد الفرض وهكذا يوميا فهل عملهم هذا صحيح؟ ليس هذا بصحيح -
[01:24:25](#)

بل عليهم ان يصلوا الراتبة والانسان يمكن اذا كان انه وصل الى المكان الذي هو قريب يمكن ان يصلها في مكانه ويمكن ان يصل في
مكانه يستقبل قبلة ويصل في اذا فرغ من الصلاة ما كان محجوزا به. يعني ما احد ينافسه في - [01:24:47](#)
ويجمع بذلك بين الاتيان بالسنة الراتبة وهي من السنن الرواتب الذي على الانسان ان يحافظ عليها وهي اربع قبل الظهر واثنتين بعدها
واثنتين بعد المغرب واثنتين بعد العشاء واثنتين قبل الفجر - [01:25:06](#)
ازيك يا محمد - [01:25:23](#)